

Distr.
GENERAL

S/AC.31/1997/27
17 December 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً
بالقرار ٨٦٤ (١٩٩٣) بشأن
الحالة في أنغولا

مذكرة شفوية مؤرخة ٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧
موجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة لألمانيا لدى
الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة لألمانيا لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٨٦٤ (١٩٩٣) ويشرفها أن تشير إلى مذكرة الرئيس المؤرخة ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧. وعلى سبيل الرد على هذه المذكرة، وبالإشارة إلى القرار ١١٢٧ (١٩٩٧)، المعتمد من قبل مجلس الأمن في ٢٨ آب/أغسطس ١٩٩٧، وإلى قرار المجلس ١١٣٥ (١٩٩٧)، المعتمد في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧، يشرف البعثة الدائمة لألمانيا أن تشير إلى أنه، وفقاً للفقرة ٨ من القرار ١١٣٥ (١٩٩٧)، قامت جمهورية ألمانيا الاتحادية باتخاذ الخطوات التالية تنفيذاً للأحكام المبينة في الفقرة ٤ من القرار ١١٢٧ (١٩٩٧):

(أ) بالإشارة إلى الفقرة ٤ (أ) و (ب) من قرار مجلس الأمن ١١٢٧ (١٩٩٧) (القيود المفروضة على السفر والإقامة)

سوف يجري تنفيذ هذه القيود دون تأخير حالما تقدم لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٨٦٤ (١٩٩٣) قائمة بالأشخاص المشمولين بهذه القيود.

(ب) وفيما يتعلق بالفقرة ٤ (ج) من القرار ١١٢٧ (١٩٩٧) (إغلاق مكاتب يونيتا)

قامت حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧ بإبلاغ مدير مكتب يونيتا في بون كتابة، باعتماد القرارات ١١٢٧ (١٩٩٧) و ١١٣٥ (١٩٩٧) من قبل مجلس الأمن وبالجاءات الواردة فيهما وطلبت إليه وقف تمثيل يونيتا.

(ج) وفيما يتعلق بالفقرة ٤ (د) من القرار ١١٢٧ (١٩٩٧) (القيود المفروضة على السفر الجوي)

سوف يجري تنفيذ هذه القيود حالما تكون لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٨٦٤ (١٩٩٣) قد قدمت القائمتين المتصلتين بالفقرتين ٤ (د) '١' و '٣' من القرار المذكور.

— — — — —